رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه الأسرة - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]6112 -2082[هل تجب نفقة الزوجة إذا كانت عند أهلها؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل تجب نفقة الزوجة اذا كانت عند اهلها؟ مع انني اخذها اذا كان اذن لها بذلك فلها النفقة. اما اذا كانت ناشزا وعصته بدون اذنه فليس لها نفقة حتى ترجع. نعم - 00:00:00

- 00:00:20